للمرء من شرب المسكر لانه يسد ما بين المرء وعقله
واكثر ما يقال السكر لازالة العقل بالمسكر وقد
يقال ذلك لازالته بغضب ونحوه من عشق
وغيره والسكر بالفتح وسكون الكاف حبس الما
وبالكسر نفس الموضع المسدود واما السكر بفتحتها
فما يسكر به من المشروب ومنه سكرا ورزقا
حسنا اهـ سمين **قوله** حتى تعلموا ما تقولون
حتى جارة بمعنى الى فهي متعلقة بفعل النهي
والفعل بعدها منصوب بان مضمرة وتقدم
تحقيقه وما يجوز فيها ثلاثة اوجه احدها
ان تكون بمعنى الذي او نكرة موصوفة والعائد
على هذين القولين محذوف اي تقولونه او
مصدرية فلا حذف الا على راي ابن السراج ومن
تبعه سمين انتهى **قوله** بان تصحوا اي تفيقوا
من السكر وفي المصباح صحا من سكره من باب
عدا صحوا وصحوا على فعل وفعول زال سكره
اهـ **قوله** ونصبه على الحال فيه اشارة الى
انه معطوف على قوله وانتم سكارى فانها
جملة من مبتدا وخبر محلها النصب على الحال
من الفاعل في تقربوا كانه قيل لا تقربوا الصلاة
سكارى ولا جنبا وهو السر في اعادة لا ليفيد النهي

عن كل

عن كل اهـ كرخي **قوله** وهو يطلق على المفرد وغيره
كالمثنى والمجموع والمذكر والمؤنث لانه اسم جرى
مجرى المصدر الذي هو الاجناب ويقال رجل
جنب ورجلان جنب ورجال جنب وامراة جنب
وامراتان جنب ونسا جنب اهـ كرخي ومثله ابو حيان
وهو المشهور في اللغة والفصيح وبه جا القران
وقد جمعوه جمع سلامة بالواو والنون فقالوا
قوم جنبون وجمع تكسير فقالوا قوم اجناب
واما تثنيته فقالوا جنبان اهـ شيخنا **قوله**
الا عابري سبيل فيه وجهان احدهما انه منصوب
على الحال وهو استثنا مفرغ والعامل فيها فعل
النهي والتقدير لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة
الا في حال السفر وعبور المسجد على حسب
القولين وقال الزمخشري الا عابري سبيل استثنا
من عامة احوال المخاطبين وانتصابه على الحال
فان قلت كيف جمع بين هذه الحال والحال التي
قبلها قلت كانه قيل لا تقربوا الصلاة في حال
الجنابة الا ومعكم حال اخرى تعذرون فيها وهي
حال السفر وعبور السبيل عبارة عنه والثاني
انه منصوب على انه صفة لقوله جنبا وصفه
بالا بمعنى غير فظهر الاعراب فيما بعدها وسياتي

Copyright © King Saud University